



رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٦٥٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٩٧

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

**قرر**

**المادة الأولى:** يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	كود الهيئة	شركة	الرقم القومي
رغده عطيه عبد الودود الكفراوى	٣٤٠٤٢	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٨٨٩٠١١٧٠٨٧٢١

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح

